

4 أكتوبر 2006

من وزير الفلاحة والموارد المائية
إلى الساحة
رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي
المديرين العامين للإدارات المركزية
المدير العام لوكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي
المنحوبين الجسوبيين للتنمية الفلاحية
المدير العام للمرصد الوطني للفلاحة
المدير العام لوكالة المعونات وتصوية الأراضي الفلاحية
المدير العام لوكالة التنبؤ بحالة المياه
المديرين العامين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي
مديري معاهد ومراكز التكوين المهني للفلاحة والصيد البحري
مديري الإدارات المركزية
مدير وكالة استغلال الغابات

158

الموضوع: حول عملة الحضائر المنتدبين بعد سنة 2000.

المرجع: - منشور السيد الوزير الأول عدد 47 المؤرخ في 29 نوفمبر 1999

- منشوري عدد 147 بتاريخ 18 جوان 2004 .

المصاحيب: - نسخة من منشور السيد الوزير الأول عدد 47 المؤرخ في 29

نوفمبر 1999

و بعد،

في إطار متابعة تنفيذ الإجراءات الرئاسية التي تم إقرارها لفائدة عملة الحضائر العاملين بصفة متواصلة بمختلف مصالح وهيكل وزارة الفلاحة و الموارد المائية ، أتشرف بإفادتكم أن بعض المصالح و الهياكل مازالت تلجأ إلى تشغيل عملة الحضائر بصفة متواصلة رغم أن منشور السيد الوزير الأول عدد 47 لسنة 1999 المشار إليه بالمرجع أعلاه قد نص على " تجميد انتداب هذا الصنف من العملة بالصيغة المعمول بها حاليا وذلك بداية من سنة 2000 . "

و اعتبارا لأهمية الإجراءات الرئاسية الهادفة إلى تسوية وضعية عملة الحضائر العاملين بصفة متواصلة و لوضع حد لمثل هذه الوضعيات فإني أدعوكم إلى التقيد بالتوجهات التالية :

- الامتناع مستقبلا عن كل انتداب جديد مهما كانت الأسباب لعملة حضائر يشغلون بصفة متواصلة مراكز عمل قارة و التقيد بمقتضيات منشور السيد الوزير الأول الذي نوافيكم بنسخة منه .

- عدم اللجوء إلى هؤلاء العملة إلا للقيام بأعمال ظرفية متأكدة و غير مسترسلة و العمل على سد حاجياتكم من العملة سواء في نطاق الانتدابات العادية المرخص فيها في الميزانية السنوية و حسب الإمكانيات المتاحة أو عن طريق المناولة في إطار التراتيب الجاري بها العمل أو عن طريق إعادة توظيف العملة المباشرين.

- الحرص على تصفية وضعية العملة المنتدبين بعد سنة 2000 قدر الإمكان.

وإني أعول على حزمكم المعهود لإيلاء هذا الموضوع ما يستحقه من العناية.

و السلام ./

وزير الفلاحة والصيد
الحائري

بمحمد الحبيب المختار

29 نوفمبر 1999

الإدارة العامة للمصالح الإدارية

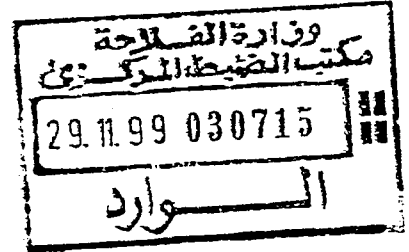
والوظيفة العمومية

من الوزير الأول

إلى

عدد 47

السادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة
ورؤساء البلديات ورؤساء المنشآت العمومية
والمديرين العامين للمؤسسات العمومية



الموضوع : تسوية وضعية العملة العرضيين وعملة الحضائر العاملين بالقطاع العمومي.

المراجع : - المنشور عدد 29 بتاريخ 20 أفريل 1994

- المنشور عدد 14 بتاريخ 29 مارس 1995

- المنشور عدد 19 بتاريخ 10 أفريل 1995

- المنشور عدد 27 بتاريخ 21 أوت 1998

وبعد ، تبعا لجلسة العمل الوزارية حول العملة العرضيين وعملة الحضائر العاملين بالقطاع العمومي المنعقدة بتاريخ 11 أكتوبر 1999 فإنه تقرر ما يلي :

- تجميد انتداب هذا الصنف من العملة بالصيغة المعمول بها حاليا وذلك بداية من

سنة 2000 .

- منح الأولوية المطلقة للعملة العرضيين وعملة الحضائر العاملين بالقطاع العمومي

عند اللجوء إلى الإنتدابات الوقتية وذلك طبقا للتراتب الجاري بها العمل في الغرض، مع

التأكيد على أنه لا يمكن مستقبلا انتداب الأعوان الوقتيين والمتعاقدين من خارج أي هيكل

إداري إلا في صورة تعذر ايجاد عملة عرضيين وعملة حضائر مباشرين به و ينتمون إلى نفس الصنف.

- النظر في تسوية الوضعية الإدارية والمالية لبعض هؤلاء العملة عن طريق التعاقد وذلك وفق الشفورات وحاجة الإدارة الحقيقية لخدماتهم وفي نطاق ما تخوله ميزانيتها.

لذا ، فالمرغوب توجيه التعليمات اللازمة إلى المصالح المختصة الراجعة إليكم بالنظر قصد الإلتزام بتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وحزم.

والسلام

مدير الإدارة